من امكان كل منهما انتهى بمعناه والاول اقرب الى ظواهر الايات المارة
لان الجزاء من ثواب وعقاب يكون لتلك الاجزاء التي باشرت اسبابهما
ويؤيده خبر الصحيحين في الرجل الذي امر اهله ان يحرقوه بعد موته
ثم يسحقوه ويذروا نصفه في البر ونصفه الاخر في البحر فرقا من
عذاب الله فامر الله البر فجمع ما فيه والبحر فجمع ما فيه الحديث والثاني
اقرب الى ظاهر الخبر المذكور في الصحيحين او لاحدهما ان منه قوله
منه يركب الخلق يوم القيمة وقوله منه تنشاون تكون الجسد المعدوم
عنه والله اعلم بحقيقة الحال والله على كل شيء قدير وحقية ما ذكر مثل
حقية خلق النار والجنة اليوم اي قبل يوم الجزاء المذكورة في
نصوص الاخبار وظواهر الايات لامكانه في نفسه والصادق اخبر
عنه بقوله وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين وقوله
فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين فيجب
الايمان به وعلى هذا جمهور المسلمين ومنهم بعض المعتزلة كابي علي
الجبائي وابي الحسين البصري وبشر بن المعتمر وقالت الجهمية وبعض
المعتزلة كابي هاشم وعبد الجبار واضرابهما ان الجنة والنار لم يخلقا
بعد اذ لا يحسن من الحكيم ان يخلق دار الثواب والعقاب قبل
خلق اهلهما للزوم العبث اي خلوه عن الحكمة وهو عليه محال و
ايضا هما دائمتان ولو كانتا مخلوقتين اليوم لهلكتا في جملة من
يهلك لقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه واللازم باطل للنصوص
والاجماع على دوامهما وايضا فقوله وجنة عرضها السموات والارض
يقتضي انه لا يكون الا اذا وقعت في احيازهما وذلك لا يكون الا بعد
فنائهما لاستحالة تداخل الاجسام واجيب عن الاول بان الله
اذا خلق دار الثواب كان العبد اشوق اليها واحرص على الطاعة

واذا

واذا خلق دار العقاب كان اخوف لها وابعد عن المعاصي بل قد ورد
ان ارواح المجرمين تعرض على النار غدوا وعشيا في قوله تعالى النار
يعرضون عليها غدوا وعشيا وسياتي في عذاب القبر ما يوضحه وان
ارواح بعض المومنين في اجواف طيور خضر ترتع في الجنة وتاوي
الى قناديل معلقة تحت العرش وهو ما في صحيح مسلم عن مسروق
قال سالنا عبد الله يعني ابن مسعود عن تفسير هذه الاية ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فقال اما
ان سالنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارواحهم في جوف
طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت
ثم تاوي الى تلك القناديل وروى معناه الترمذي من حديث كعب
بن مالك وابن منده من حديث ام كبشة والبيهقي وابن ابي شيبة
من طريق ابن عباس موقوفا وله حكم المرفوع وهذه حكمة ظاهرة
في خلقهما وايضا فنفي الفائدة في الجنة ممنوع اذ هي دار نعيم اسكنها
الله من يوحده ويسبحه بلا فترة من الحور والولدان والطير وقد
ذهب بعض اهل السنة كابي حنيفة الى ان الحور العين لا يمتن وانهن
ممن استثنى الله تعالى في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله وبان نفي الفائدة في خلقهما في تعقل الزاعم لا ينفي وجود
الحكمة في نفس الامر وان لم نحط بها وعن الثاني بان الهلاك في الاية
لازم لما عداه تعالى فانه مستلزم في حد ذاته لا ثبات له ولا بقاء الا
بابقائه سبحانه فهو هالك بالنسبة الى ذات الباري تعالى الواجب الوجود
والبقاء فلما كان غيره بهذه المثابة اطلق عليه الهلاك بالاعتبار المذكور
وان كانت عينه باقية لان بقاءها ليس بذاتها بل لابقائه تعالى اياها
والممكنات باسرها بهذه المنزلة كما مرت الاشارة اليه والاتيان عند

Copyright © King Saud University